**نزاع بين مصلحة الجمارك و الهيئة العامة للصرف الصحي بمحافظة الإسكندرية لأداء مبلغ مقداره ٥٣٤٤١ جنيه إلى مصلحة الجمارك قيمة ضرائب ورسوم جمركية ٠**

استعرضت الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع بجلستها المنعقدة في ٢٠٠٤/١/٢١ أحكام المادتان (٥) ، (١٠١) من قانون الجمارك الصادر بالقانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٦٣وكذا المادة (٣) من القانون رقم ٩١ لسنة ١٩٨٣ والبند الخامس من اتفاق المعونة الاقتصادية والفنية الموقع بين حكومتي جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية والمادة (١٨) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٩١ لسنة ١٩٨٣ بتنظيم الإعفاءات الجمركية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٣١٩ لسنة ١٩٨٣ وكذا قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٤٠٧ لسنة ١٩٩١ بالموافقة على قبول الهيئة العامة للصرف الصحي بالإسكندرية الهدية المقدمه لها من وكالة التنمية الدولية الأمريكية الصادر بتاريخ ١٩٩١/٩/١٨ ٠

واستظهرت الجمعية العمومية أن المشرع في قانون الجمارك وضع أصلاً عاماً مقتضاه خضوع جميع الواردات للضرائب والرسوم الجمركية ، ما لم يرد نص خاص بإعفائها ، وتحصل هذه الضرائب والرسوم عند ورود البضاعة ٠ واستثناء من ذلك أجاز المشرع الإفراج المؤقت عن البضائع دون تحصيل الضرائب والرسوم المقررة ، وذلك بالشروط والأوضاع التي يحددها وزير المالية وقرر المشرع إعفاء الهدايا والهبات والعينات الواردة للوزارات ومصالحها ووحدات الإدارة المحلية والهيئات العامة من الضرائب والرسوم الجمركية المقررة عليها ٠ بشرط قبول السلطة المختصة لهذا الإهداء وأن يصدر هذا القبول من رئيس مجلس الوزراء إذا كانت قيمة الأشياء المهداة تزيد على عشرة آلاف جنية مصري ، وأن اتفاق المعونة الاقتصادية والفنية الصادر بقرار رئيس الجمهورية رقم ٤٥٨ لسنة ١٩٧٨ وضع أسساً للتعاون الفني والاقتصادي بين حكومتي جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية ضمنها إعفاء عمليات الاستيراد والتصدير أو شراء أو استعمال أو التصرف في أي من المواد أو المهمات أو المعدات المتعلقة بأي برنامج أو مشروع يجرى القيام به وفقاً لهذه الاتفاقية من كافة الضرائب والرسوم الجمركية المقررة على الواردات داخل جمهورية مصر العربية ٠

وإذ صدر قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٤٠٧ لسنة ١٩٩١ بالموافقة على قبول الهيئة العامة للصرف الصحي بالإسكندرية ٢٦ سيارة - وضحت بياناتها بالكشف المرفق به هدية مقدمة من وكالة التنمية الدولية الأمريكية ، وكان من بينها سيارات بيت الخبرة الأمريكي مشمول البيان الجمركي محل النزاع الجاري الأمر الذي تغدو معه تلك السيارات متمتعة بالإعفاء من الضرائب والرسوم الجمركية ، ومن ثم تضحي مطالبة مصلحة الجمارك في هذا الشأن غير قائمة على سند من القانون حرية بالرفض ٠

**( فتوى رقم ٦٨ بتاريخ ٢٠٠٤/٢/٧ ملف رقم ٣٤٣٢/٢/٣٢ )**